



نص مبادرة الدكتور يوسف الاحمد للصلح بين البغدادي(دولة العراق والشام) وحسان عيود (أحرار الشام)

نداء عاجل إلى البغدادي والحموي

د. يوسف بن عبدالله الأحمد

yusufalahmed@

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى الشيخين الكريمين: أبي بكر البغدادي وأبي عبدالله الحموي. وفقهما الله.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. أما بعد.

فأتقدم إليكما وإلى جميع أعضاء الدولة والأحرار في هذا النداء العاجل بالصلح على إثر النزاع والاشتباكات التي حصلت مؤخراً بين الجماعتين، استجابة لأمر الله تعالى:

"فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ" (الأنفال1) وقوله تعالى:

"وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ..الآية" (الحجرات9) وقوله تعالى:

"إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ" (الحجرات10) وقوله تعالى:

"لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا" (النساء114).

وتتلخص بنود الصلح بين الطرفين في الآتي:

1. إيقاف القتال مع سحب القوات العسكرية من مواقع الصدام من الطرفين.
2. الإفراج عن الأسرى من الطرفين.
3. تسليم المقرات والأموال والأسلحة المغتصبة إلى أصحابها من الطرفين.
4. التنفيذ الفوري والإعلان عنه للبنود الثلاثة الأولى من الطرفين.
5. التزام القادة من الطرفين بإيجاد آلية واضحة وسريعة للتواصل بينهما عند الحاجة، والحذر من التغيب أو المماطلة.
6. أن يكتب الطرفان مع جميع الجماعات الجهادية في الشام تعهداً شرعياً بالآتي:

أ- الالتزام التام بحفظ دماء المجاهدين وأمورهم وأعراضهم وأسلحتهم ومقراتهم وعدم الاعتداء عليها.

ب- عدم رفع السلاح على مسلم في الحواجز وغيرها.

ت- عدم إطلاق النار على من لم يتوقف عند الحواجز أو غيرها.

ث- عدم الاعتقال والتفتيش والتحقيق والحبس إلا بحكم قضائي نافذ من محكمة شرعية مستقلة.

7. إنشاء محكمة شرعية مستقلة لفض النزاع بين الجماعات الجهادية في الشام والقبول بها من الجميع، وتبدأ بالحكم في هذه القضية الجنائية، وتعم المحكمة الولايات القضائية الثلاثة: قضاء التحقيق وقضاء الموضوع وقضاء التنفيذ.

8. رفع الحصانة القضائية من أي أحد كان حتى القادة، وخضوع الجميع للتقاضي في الحق العام والخاص، أما منح الحصانة القضائية لبعض الأمراء أو الجنود أو تقييدها بموافقة الأمير، فهي من صور الامتناع عن إقامة الشريعة، ومما دأب عليه الظلمة والطواغيت، ولا يليق بحال أن يتورط في ذلك المجاهدون في سبيل الله تعالى.

9. إذا ثبت أن الشيخ البغدادي أو الشيخ الحموي أو غيرهما من القادة قد أمر بقتال بعض المجاهدين، أو اقتحام مقراتهم، أو الاعتراض عليهم في الطرقات، ورفع السلاح عليهم واعتقالهم، أو قتلهم، أو أخذ أموالهم، وحصل ذلك، فالواجب محاكمتهم بتهمة الإفساد في الأرض، وإقامة حكم الله فيه، قال الله تعالى:

"مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ (32) إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جَزَاءُ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ" (المائدة:33).

وهذه وصية لإخواني الأفاضل المجاهدين في سبيل الله:

إذا أمر القائد بقتال إخوانك المسلمين أو اقتحام مقراتهم أو الاستيلاء على أسلحتهم وأموالهم فلا سمع له ولا طاعة، وإن أطعته فأنت شريك له في الجريمة، وتبوء باثم أخيك المسلم في الدنيا والآخرة، وتحولت حينها من مجاهد في سبيل الله إلى مفسد في الأرض، يجب شرعاً إقامة حد الحرابة عليك، وتأمل أخي المجاهد هذا الوعيد المخيف الوارد في هذه الأحاديث الثلاثة الآتية:

فعن علي رضي الله عنه: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا، فَأَوْقَدَ نَارًا، وَقَالَ: ادْخُلُوهَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا، وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا فَرَرْنَا مِنْهَا، فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا: لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَقَالَ لِالْآخَرِينَ: لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ" متفق عليه واللفظ للبخاري.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيْمَ قَتَلَ، وَلَا الْمَقْتُولُ فِيْمَ قُتِلَ، فَقِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ: الْهَرْجُ، الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ" أخرجه مسلم.

وعن الأحنف بن قيس رحمه الله قال: "ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيَّنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ. قَالَ: ارْجِعْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ" متفق عليه.

أما القاعدة التي يتناقلها بعض المجاهدين: "من قاتلنا قاتلناه" ففيها إجمال خطير جداً، بل الصواب دعوة الذين رفعوا السلاح فيقال لهم: ماذا تنقون؟ فإن قالوا حقاً قبل منهم، وإن قالوا باطلاً بين لهم، فإن أصروا دُعوا إلى المحكمة الشرعية، فإن رفضوا وبدؤوا بالقتال، فهو صائل مسلم يُدفع بالأخف كإطلاق النار في السماء، ثم دفعه بما دون قتل النفس، فإن لم يندفع إلا بقتله جاز قتله. أما استباحة دمائهم وأخذ أموالهم وأسلحتهم ومقراتهم بمجرد بدء القتال فهذه أحكام جاهلية وليست من الشريعة، وكلام الفقهاء مستقر واضح في هذا الباب.

وختاماً: أدعو إخواني قادة الجهاد وأهل العلم وعموم المجاهدين في سبيل الله في الشام إلى قبول هذا الصلح لنزع فتيل سفك الدماء بين المجاهدين، فنحن في كرب عظيم يتجاوز النظر إلى حظوظ النفس، فلا يستحوذ الشيطان علينا، وتأخذنا العزة بالإثم، فنتجاهل هذه الدعوة الأخوية إلى الصلح، فأهل الإيمان يتنزلون لإخوانهم، ويخضون لهم الجناح، قال الله تعالى: "وَإِخْفِصْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ" (الحجر:88)، وقال تعالى:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ" (المائدة: 54).

وعليه فإني أنتظر من أخوي الفاضلين الشيخ البغدادي والشيخ الحموي وبقية القادة ردهم على عرض هذا الصلح بالموافقة أو الرفض، وحتى لا يكون مصير هذا المشروع إلى عدم الإنجاز فإنه لابد من تحديد أمد لنهايته وهو مغرب يوم الأحد 12 / 2 / 1435 هـ، أما إيقاف القتال، ورد الأسرى والأموال فلا بد فيه من البت الفوري من الآن، فمن امتنع عن قبول الصلح وأصر على قتال المجاهدين فلا بد أن يبين رأيه وأسباب ذلك علانية من أجل توضيح الموقف الشرعي تجاهه حقناً لدماء المسلمين.

حفظكم الله بحفظه وأيدكم بنصره وزادكم من فضله.

اللهم انصر المجاهدين في سبيلك في الشام، اللهم وحد كلمتهم على أمرك، وصفوهم في سبيلك.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أخوكم الداعي لكم بالخير: يوسف بن عبدالله الأحمد

الأربعاء 8 / 2 / 1435 هـ.